

قرار رئيس

الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم ٢٠١٣ لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ١٠ / ٨ / ٢٠١٣

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨ / ٩ / ٢٠١١ بشأن الأحكام المنظمة لقيود فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٤١) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣ / ١ / ٢٠١٣ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

ماده (١) الموافقة على توفيق أوضاع فرع تلقى (حالى) إلى فرع تنفيذ من الفئة الثانية لشركة ميراج لتداول الأوراق المالية الكائن فى ٥ شارع أحمد عرابى - المنشية - قسم العطارين - الأسكندرية.

والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .

ماده (٢) على القطاعات و الإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

أشرف الشرقاوي

رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦